العدد (1466) السنة السادسة - السبت (28) آذار 2009 ◆ http://www.almadapaper.com - E-mail: almada@almadapaper.com

مفاهيم قانونية

محكمة ناقص الاهلية (المعتوهون)

جاء في المادة (٢٣٠) من قانون اصول المحاكمات الجزائية: (اذا تبين أثناء التحقيق او المحاكمة ان المتهم غير قادر على الدفاع عن نفسه لاصابته بعاهة في عقله و اقتضى الامر فحص حالته العقلية لتحديد مسؤوليته الجزائية فيوقف التحقيق او المحاكمة بقرار من قاضي التحقيق او المحكمة، ويوضع تحت الحراسة في احدى المؤسسات الحكومية الصحية المعدة للامراض العقلية اذا كان متهما بجريمة لا يجوز اطلاق السراح فيها في الأحوال كافة، اما في الجرائم الاخرى فيوضع في مؤسسة صحية حكومية او غير حكومية على نفقة بطلب ممن يمثله قانوناً او على نفقة ذويه بكفالة شخص ضامن وتكليف هيئة طبية رسمية مختصة بفحصه و تقديم تقرير عن حالته العقلية).

اما المادة (٢٣١) فقد جاء فيها: (اذا تبين من تقرير اللجنة ان المتهم غير قادر عن الدفاع عن نفسه فيؤجل التحقيق الى الوقت الذي يعود فيه من الرشد ما يكفي للدفاع عن نفسه، و يوضع تحت الحراسة في مؤسسة صحية حكومية اذا كان متهما بجريمة لا يجوز إطلاق السراح فيها بكفالة، اما في الجرائم الاخرى فيجوز تسليمه الى احد ذويه بكفالة شخص ضامن مع اخذ تعهد منه بعلاجه).

اما المادة (٢٣٢) من القانون أعلاه فقد جاء فيها: (اذا تبين من تقرير اللجنة الطبية ان المتهم غير مسؤول جزائياً لإصابته وقت ارتكاب الجريمة بعاهة في عقله فيقرر القاضي عدم مسؤوليته و تصدر المحكمة حكماً بعدم مسؤوليته مع اتخاذ أي إجراء مناسب في تسليمه الى احد ذويه لقاء ضمان لبذل العناية الواجبة له).

الباحث الاجتماعي يقرب بين القلوب ويحل العقد

كان أول عمل للباحث الاجتماعي في سنة ١٩٥٤، وذلك عندما عينت وزارة الشؤون الاجتماعية عددا من الموظفات من خريجات فرع الخدمة الاجتماعية باحثات اجتماعيات، وانتدبن للعمل في المحاكم الشرعية، ثم استحدثت هيئة البحث الاجتماعي بموجب التعليمات العدد (٤) لسنة ١٩٨٥ التي أصدرها وزير العدل بموجب المادة (١١) من قانون وزارة العدل رقم (١٠١) لسنة ١٩٧٧، كان الزحام شديدا في المحكمة، والكل يتهافت لمعرفة دوره في التسلسل الخاص بأسماء المدعين والمدعى عليهم. ومن خلال الزحام رأيتها، كانت سيدة في العقد الرابع من عمرها، جالسة خلف مكتبها، تنتظر دخول أصحاب الدعوى الأولى الى غرفتها.

بغداد/ نورا خالد

استأذنتها بالدخول فرحبت بي، وجلست بجانبها لتحدثني عن عملها وما تقوم به خلال ساعات العمل داخل المحكمة فقالت: عمل البحث الاجتماعي في قضايا الأحوال الشخصية يكون بعد إقامة الدعوى.

وبناء على قرار من قاضي محكمة الأحوال الشخصية بإحالة طرفي الدعوى إلى البحث الاجتماعي، أثناء النظر في الدعوى، وتكون في قضايا التفريق والحضانة والوصايا وقضايا القاصرين وسواها، ويقدم التقرير من الباحث الاجتماعي بعد مرور ساعة من الإحالة. وأحيانا تؤجل الدعوى جلسة أو جلستين لحين ورود تقرير البحث الاجتماعي الذي يكون بعد لقاء، قد يكون طويلا، بين الباحث الاجتماعي وطرفي الدعوى. وذلك ليستمع الباحث الاجتماعي لكلا الطرفين وعلى اساس ذلك يكتب تقريره الى القاضي، ليقول كلمته الاخيرة واغلب الحالات تاتي بنتائج ايجابية بعد التمكن من المصالحة او تقريب وجهات النظر بين الطرفين المتخاصمين.

يتناول الباحث الاجتماعي دراسة المشاكل الاجتماعية والأسرية، ومحاولة إيجاد الحلول لها، كما يساهم بتشخيص الخلل في المنظومة الاجتماعية، وتأشير ذلك من اجل ايجاد الحلول التي تعالج هذه المشاكل والنهوض بالمجتمع نحو التطور والتقدم، وخصوصا المتعلقة بقضايا التفريق والحضانة والوصاية وقضايا القاصرين، وسواها من المواضيع، لذا فان الاهتمام بالبحث الاجتماعي هو اهتمام بالأسرة والمجتمع، ويجب المساهمة في دعم القضاء بالوسائل المساندة والمساعدة له في اخذ دوره في توفير الأمن الاجتماعي.

وتضيف الباحثة الاجتماعية نادية: الباحث الاجتماعي جزء من منظومة عمل المحاكم والقضاء العراقي، ويخضع لرقابة القاضي أداريا ويعمل تحت إشرافه، ويكون عمل البحث الاجتماعي في قضايا الأحوال الشخصية بعد إقامة الدعوى وبناء على قرار من قاضي محكمة الأحوال الشخصية بإحالة طرفي الدعوى إلى البحث الاجتماعي أثناء النظر في الدعوى.

اشعر بالبهجة والسرور فيما اذا تم تقريب وجهات النظر بين المتخاصمين، وخرجا معاً وهما متصالحان، لكن لا تقدير او تثمينا لجهودنا، فأغلب أفراد المجتمع لا يعرفون قيمة الباحث الاجتماعي، على خلاف ما يحصل في الدول الأخرى، التي تعطي للباحث الاجتماعي قيمة استثنائية في القضاء والمجتمع على حد سواء.

مهنة المحاماة بعد إلغاء التعيين المركزي

بغداد/ المدى

يعتقد الكثير من خريجي كليات القانون ان إنهاءهم سنوات الدراسة هو المحصلة النهائية للملكة القانونية اللازمة، الا انهم يكتشفون اثناء ممارستهم للعمل في مجال المحاماة انهم مازالوا في بداية الطريق، وهناك من يحرص منهم على الحصول على الخبرة من خلال ممارسته لهذه المهنة، في حين ان البعض الاخر يتخذ منها "مصدرا للمال فقط".

وقال المحامي حسين التميمي "٦٠ سنة "ان المحاماة دفاع عن الحق، وهل هناك أسمى وأنبل من ذلك. وفي السابق كان عدد المحامين في كل محكمة لا يتجاوز الأربعة، لهذا كان المحامي محط أنظار، بحيث انه اذا قام بأي تصرف غير لائق بأخلاقيات المهنة فان ذلك سيضر بسمعته، كما ان العمل كان يخضع لضوابط وأصول وقواعد اجتماعية مع الزبائن، بحيث ان المحامي لا يقوم بأي عمل يخرق هذه الضوابط، لكن للأسف الان نشاهد بعض المحامين يقوم بكل شيء من اجل الحصول على "الدعوى" فهدف مثل هؤلاء هو الحصول على المال مهما كان نوع الدعوى. في حين هناك من المحامين، وهم الكثرة، من يلتزم بقواعد وأصول المهنة، فلا يرضى المضاربة على حساب زميل آخر.

وترى المحامية سندس الركابي ان الهدف من ممارسة مهنة المحاماة ليس الحصول على المال فحسب، بل كسب الخبرة والازدياد من الممارسة في المحاكم بحيث ان المحامي او المحامية تكون مدة ممارسته للمحاماة محسوبة عندما يتقدم للتعيين في السلك القضائي، وحقيقة ان هناك معاناة كثيرة للمحامين خصوصا من حيث التعامل مع الزبائن بحيث أصبحت هذه المهنة "محنة" تستوجب الصبر، وانا افرح كثيرا عندما أكسب "الدعوى"، وهناك قسم من الزبائن يتفهم موقف المحامي وسعيه وجديته في الحصول على القرار، الا ان الأحوال قد لا تسير كما يريدها المحامي فيخسر الدعوى، فيعتقد الزبون ان هذا المحامي هو السبب فيطالب "بمقدمة الأتعاب" مع انها حق للمحامي، يستخدمها في تنقله ومتابعة الدعوى. وانا احرص على الاستفادة من كل شيء، ومعرفة كل التعديلات القانونية كي ازداد خبرة.

وأجابنا المحامي محمد الجبوري حول مهنة المحاماة قائلا: اعتقد ان زيادة اعداد المحامين في المحاكم بهذا الشكل هو إلغاء نظام التعيين المركزي، فقد كان العدد من خريجي كليات القانون التي كانت قليلة يتم تعيينهم في دوائر الدولة.

واما الذين يمارسون المحاماة فان أعدادهم كانت قليلة، ولديهم الخبرة الطويلة في الدوائر والمحاكم لانهم متقاعدون، او من الذين لا يعينون لأسباب معينة، لكن الان، وبعد كثرة عدد الكليات في العراق ازداد العدد، ومع عدم وجود التعيين المركزي توجه كل هؤلاء الخريجين الى المحاكم مما حدا ببعضهم ان تصبح المهنة بالنسبة للخريج مصدر رزق وحيد يحرص على ان يبذل فيه كل ما يستطيع من اجل الحصول على المال لانه مصدر العيش الوحيد.

وترى المحامية زينب علي انها لم تستطع الاستمرار في مهنة المحاماة بسبب "المضاربات "من بقية المحامين الذي يقوم البعض منهم بقبول اقل الإتعاب بحيث يأتي صاحب الدعوى ويقول لي (لماذا طلبت مني أتعابا كثيرة رغم ان زميلك قبل بالأقل؟)، الناس باتت تعرف الكثير من الإجراءات، وهناك المعقبون أيضاً، فلم تعد هذه المهنة سهلة الولوج مع ان هناك الكثير من المحاكم، واقترح ان يعاد العمل بنظام التعيين المركزي، وان يتم تقسيم التعيين وفقا للمعدل الذي يحصل عليه المحامي، من يحصل على درجة عالية يعين محققاً عدلياً او كاتب عدل، ومن بعده المحامون او الموظفون العاديون حيث يتم تعيينهم في الوزارات المختلفة، ونستطيع بهذه الطريقة حل كل المشاكل.

المحقق العدلي ميثم العبيدي له وجهة نظر اخرى حول مهنة المحاماة: الكثير من المحامين ليس لديهم الخبرة في توجيه الدعوى، او كيفية متابعته الدعوى. كما ان كثرة المحامين أدى الى كثرة أخطاء البعض، خصوصاً المحامين الذين لم يراجعوا الدوائر المختلفة، واقترح ان تكون هناك دورات خاصة بالمحامين تقوم بها نقابة المحامين لصقلهم وأعدادهم بشكل جيد لممارسة هذه المهنة، وعلى نقابة المحامين ألا تستعجل في منح "هوية النقابة "الا بعد اختبارات تحريرية وشفوية.

النهوة..

بين قلة المشتكين والحماية القانونية

بغداد/ المدى

الأصل في العقود كافة ومنها عقد الزواج انها لا تنعقد الا بتوفر ركن الرضا، واما الإكراه فأنه يعدم هذا الركن دون اذن، وعقد الزواج الذي يقع بالاكراه يعد باطلا اذا لم يتم الدخول، وقد تناولت المادة التاسعة من قانون الاحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ هذا الامر، واعتبرت العقد الذي يقع بالاكراه يكون باطلا وترتبت عقوبة جزائية على من يقوم بالإكراه، وعاقب القانون كذلك كل من يمنع من كان اهلا للزواج (اي من اتم الثامنة عشر من العمر وكان عاقلا) أي (النهوة) لا بل ورتب عقوبة جزائية على من يخالف ذلك، وهذه الظاهرة بدأت في الانحسار في السنوات الأخيرة، بسبب التقدم والتطور والتعليم الذي طرأ على الحياة مثلما يقول الشيخ حاتم آل يحيى شيخ عشيرة، الذي أضاف: كانت هذه العادات مستشرية في القرى والأرياف حيث ان اولاد العم لا يسمحون لأحد ان يتزوج ابنة عمهم الا بعد الرجوع اليهم، واخذ الاذن.

وفي حالة قيامه بالامر فإنهم ينبهونه بأنه (منهي) عن الزواج، واذا أصر على ذلك فأنهم يقومون بهدر دمه، هذه التقاليد العشائرية تراجعت الان بفعل التقدم والتطور وما طرأ على الحياة، كما ان القانون بدأ يطبق بقوة في الأماكن كافة، انتشر الوعي القانون لدى الناس باللجوء الى القانون في حالة حصول مثل هذه المخالفات.

في حين ترى الست منى امير حسب الله ان هذه التقاليد كانت حجر عثرة امام الكثير من الفتيات اللواتي جاءهن النصيب. تقدم شاب من عشيرة اخرى لخطبة اختي وقد اعترض ابن عمي مع انه متزوج على هذه الخطوبة. وعندما سألوه لماذا تفعل ذلك وأنت متزوج قال انزوجها (فوق زوجتي).

وبقيت أختي ولم تتزوج، حيث فاتها القطار لعدم موافقة اولاد عمي على زواج من يتقدم لها. وقد تجاوزت الأربعين ولم نستطع ان نتقدم بالشكوى لأننا سنحارب من ابن عمي والعشيرة. وهذه التقاليد الظالمة تضع الفوارق وتبعد السعد الذي يأتي، وعلى الدولة ان تفعل القوانين الرادعة ولا تسمح لأحد ان يكون حجر العثرة امام الشباب في الزواج اذا كان هناك توافق ورضا بين الطرفين.

النهوة.. عنف ضد المرأة

وهناك الكثير من حالات (النهوة) حصلت وما زالت تحصل، ليس في القرى فقط بل في المدن، وفي كل مكان حيث تكون الفتاة رهينة لآراء الاخرين ولا تستطيع ان تأخذ قرارا بالقبول لمن يتقدم لها، عليها ان ترفض من لا يريده الأقرباء، وعليها قبول من يريدونه من العشيرة، وهذا ما أكده الباحث القانوني عبد الكريم رشيد الذي أضاف: هذه حالة من حالات الظلم وعدم المساواة والعنف الذي يحطم الفتيات وينهي كل طموحاتهن. ولا ادري لماذا لا يقوم اباء الفتيات بالشكوى رغم ان الزمان تغير ولم يعد لرئيس العشيرة الدور الاوحد في التحكم بمن هم من عشريته، هذه العادات السيئة لا تزال جاثمة على صدور الناس، وهي تحتاج الى انهاء عن طريق الاعلام ونشر الوعي بين الناس، رحمة بالأعداد الكبيرة من النساء.

فيما ترى الأستاذة الجامعية انعام عودة ثجيل ان هذه الظاهرة بدأت في التلاشي والانحسار، واذا كانت تحصل فان سببها هو حالات (عناد)، او تحد تحصل بين بعض الاطراف لخلافات معينة، تكون الفتاة هي الضحية في ذلك، وقد سجلت بعض الحالات التي أدت الى جرائم مختلفة ضد بعض الفتيات البريئات، وتم إدخالها في خانة (غسل العار)، مع انها لا علاقة لها بهذا الامر، انما تعود الى عنجهية وعناد الاهل، وهذا الامر يتعلق بمدى ثقافة ووعي الأهل حيث ان العالم تقدم الان كثيرا، ولا مجال لمثل هذه العادات السلبية التي تؤدي الى الاضرار بالمجتمع، وعلى الآباء كذلك ان يحسنوا التعامل مع هذه المواضيع وان لا يترددوا في طرق ابواب مراكز الشرطة لحماية بناتهم من خطر (النهوة).

الزواج كصة بكصة

وهناك ظاهرة لها علاقة بهذه الحالة هي الزواج (امرأة مقابل امرأة) وهي استبدال الأخت بأخت شخص آخر، اوما تسمى (كصة بكصة)، وهذه تمحو إرادة الاختيار من قبل الفتاة حيث هناك العشرات من الزيجات تمت والزوجة لم تر زوجها الا ليلة العرس، وهكذا زواج هو جناية مثلما قال الباحث الاجتماعي علي قحطان الذي أضاف: ان نتيجة هذا الزواج هو الخلافات والمشاكل وتهدم البنيان الاسري، حيث ان التفاهم يغيب عن البيوت لان الزواج قائم على الالفة والمحبة والمودة ودراسة كل طرف للطرف الاخر والابتعاد عن المآسي التي تنشب فيما بعد، وسببها عدم تعرف الزوج على زوجته مسبقاً.

اما المحامي محمد غزال فيرى ان تفعل المادة التاسعة من قانون الاحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ فهي الحل لمثل هذه الحالات، ومن يخالف ذلك يحكم بالحبس مدة لا تزيد عن ٣ سنوات، او بالغرامة او بكليهما، اذا كان قريبا من الدرجة الاولى للفتاة، واذا كان المخالف من غير هؤلاء فإن العقوبة تصل الى عشر سنوات، وهذا النص اذا ما طبق فإنه يكون بمثابة الحماية التي تحول من دون التعرض للفتيات لمثل هذه الخروقات التي تؤثر على مستقبل الكثير منهن. فالحماية القانونية متوفرة الا ان الكثير من الاباء يحجم عن الأخبار او الشكوى خشية من العواقب وبالتالي فإن النص لا يطبق الا في مجال ضيق.

الزواج خارج المحكمة له سلبياته على الطرفين

بغداد/ المدى

يعد عقد الزواج وفقا لقانون الأحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ (النافذ)، من العقود التي تنعقد بإيجاب وقبول من كلا الطرفين، بشرط اتحاد الإيجاب والقبول، وان يسمع كل طرف كلام الاخر، ويشترط كذلك البلوغ واكتمال الاهلية.

والقانون اشترط ان يسجل هذا العقد في محكمة الأحوال الشخصية لضمان حقوق الزوجة الذي قد يجحده الزوج وينكره. وهناك بعض العقود تعقد خارج المحكمة بمختلف التسميات على اعتبار ان الامر الشرعي يحجب الاعتبار القانوني، وأمام الكثير من الظروف والتحديات والصعوبات، يلجأ بعض الشباب الى الزواج خارج المحكمة. فمثلا البطالة قد تحول دون الزواج وعدم القدرة المالية التي تدفع الشباب الى وضع الأهل أمام الأمر الواقع، وهذا ما قالته السيدة (بتول علي كريم) -مدرسة- فمتاعب المعيشة وارتفاع الإيجارات وغلاء المهور، حسب رأيها، أدى بالشباب الى ان يتزوجوا خارج المحكمة، وهو يفتقد الى ابسط صور العقود الصحيحة، ومنها وجود الشهود والإشهار، وهناك نوع من العقود التي تبرم خارج المحكمة بها شهود(عقد السيد)، لابد من الاشهار في عقد الزواج ويمكن تصديقه من المحكمة.

اما السيد (حميد فرج خاطر)...فقد قال هذا الزواج يعني مخالفة الأهل والخروج عن إرادة العائلة، وبالتالي يؤدي الى مشاكل وضياع هؤلاء الشباب، وبه سلبيات كثيرة منها الصعوبات المستقبلية التي تواجه الزوجين مستقبلاً والمجتمع العراقي مجتمع يقدس الطقوس ويحترمها، ولا يمكن ان نرى مثل هذه الحالات من الانفلات التي تأتي من الدول الغربية وهي لا تلائم مجتمعنا، ولا تقاليده، والزواج خارج المحكمة به سلبيات على الرجل والمرأة على حد سواء.

السلبيات

تقع على عاتق الآباء واجبات مهمة منها توعية أولادهم ونصحهم وحثهم على الحفاظ على الأعراف والتقاليد الموجودة في مجتمعنا، والابتعاد عن العادات والتقاليد المتأتية من الغرب. هذا ما قاله الدكتور(كمال الدين علي)، وأضاف: هناك افكار جاءتنا من الخارج وهي لا تلائم طبيعة مجتمعنا، وكذلك على الام ان تتابع بناتها وتحثهن على الالتزام بالعادات والتقاليد الأصلية، والابتعاد عن التقليد الأعمى للأفكار القادمة من جهات تريد الإضرار بالمجتمع.

فعلى الأبوين ان يخبرا أولادهما بأهمية الزواج لكونه رباطاً مقدساً وحياة امنة هادئة وطمأنينة، وعلى الدولة كذلك ان تشجع الزواج وتعيين الشباب على الوصول الى شاطئ الأمان عن طريق الزواج المستقر المستمر، وخصوصاً الخريجين، وإيجاد فرص عمل لهم. والزواج هو إنشاء أسرة ثابتة وليس مرحلة ولذة زائلة. انه الرباط المقدس الدائم فيجب ان يحترم.

اما الأستاذ (مهدي شاكر دلبوح) ضابط شرطة فقد قال، هذه سلبية تؤدي الى انحرافات ومشاكل لا حصر لها، اذ قد يتضح فيما بعد ان هذه الفتاة متزوجة من شخص اخر، وهنا تنشب المشاكل التي لا توجد في داخل المحكمة مع إبراز المستمسكات التي تطلبها المحكمة وحتى عندما يولد الأولاد عن طريق هذا الزواج، كيف يسجلون؟ يحتاج الامر الى تثبيت العقد وتصديقه وفحص الأولاد في وزارة الصحة لتثبيت الاعمار، ومن ثم عندما يسافر الزوج ويترك هذه الزوجة كيف تواجه المشكلة فيما بعد.؟

رأي الإعلام والقانون

للإعلام دور في تأجيج عواطف الشباب، مع ان هناك فضائيات محترمة، هذا ما قاله الإعلامي جبار سلطان من جريدة بغدادنا، وأضاف ان هناك الذي يمتلك القاعدة الأساسية والحصانة التي تحول دون وقوعه في المحذور، او انجرافه بتيار هذه الافكار، ولا احد يريد لأولاده ان يتزوجوا خارج المحكمة لان الزواج في المحكمة يعني الضمان للفتاة، ومع ان الشاب بالغ لكن الإنسان في الثامنة عشرة او حتى العشرين هو شاب تتحكم فيه العواطف والمشاعر الجياشة، وانه يحتاج الى رأي والديه ونصحهم، لعدم وجود الخبرة والحكمة. وعلى الأبوين تشجيع أولادهم على الزواج ودعمهم ماديا وإبعادهم عن الانحراف. والحقيقة ان من يقع في الزواج خارج المحكمة في الأعم الأغلب هم الذين لم ينالوا نصيبهم من التربية الصحيحة. في حين يستوجب عقد الزواج كما يقول المحامي مجيد ياسين يونس ان يسجل في المحكمة وفقا للمادة (١٠) من قانون الأحوال الشخصية النافذ، حيث يعاقب من يخالف ذلك بالحبس او الغرامة، ويحال مرتكبه الى محكمة التحقيق، وفي حالة انكار الزوج هذا الزواج بوساطة الشهود لتحديد العمر، وهذه الظاهرة تزداد عند وجود الفقر والبطالة والتفكك الأسري.

استشارات قانونية

× أم سجاد من الدورة تسأل عن مشروع قانون النفط والغاز؟

– مشروع قانون النفط والغاز وافقت عليه الحكومة في شباط عام ٢٠٠٧ وقد تمت صياغته وفقاً للمواد ١١١ و١١٢ من الدستور الدائم ويهدف هذا القانون الى تنظيم إدارة العمليات النفطية في القطاع الاستخراجي وإعادة تشكيل شركة النفط الوطنية وتنظيم العلاقة بين المركز والأقاليم وتحديد دور الاستثمار الأجنبي من الغاز والقانون مازال على طاولة النقاش في مجلس النواب ولم يشرع حتى الان.

× علي سعيد حسن من الكرادة خارج يسال عن دور الدلال في عقد الإيجار وماذا يستحق؟

– منع القانون المؤجر والمستأجر او الوسيط "الدلال" من الحصول على أي مال او منفعة خارج نطاق العقد عدا ما يستحقه الدلال وفقاً لقانون الدلالة ووفقاً لما محدد في العقد حتى لا يستغل أي طرف الطرف الأخر..

× السيد سنية محمد من حي الأمين تسأل عن الإقرار ودوره في الإثبات؟

– الإقرار القضائي هو اخبار الخصم أمام المحكمة بحق عليه للأخر، واما الإقرار غير القضائي فهو الذي يقع خارج المحكمة، ويشترط في الإقرار ألا يكذبه ظاهر الحال ولا يصح الرجوع عن الإقرار ولا يمكن تجزئة الإقرار الا اذا انصب على وقائع متعددة ويعود تقدير الإقرار الى القاضي ويثبت وفقاً لقواعد الإثبات العامة.

× سندس سعد خلدون من حي الفضل تسأل عن التعبير عن الرأي وما نص عليه الدستور؟

– جاء في المادة (٣٦) تكفل الدولة بما لا يخل بالنظام العام والآداب العامة حرية التعبير عن الرأي وحرية الصحافة والطباعة والإعلان والنشر وحرية الاجتماع والتظاهر السلمي وتنظم القانون وتأسيس الجمعيات ولا يجوز إجبار أي شخص على الانضمام الى أي حزب او جهة سياسية.

× السيد علي شاكر مردان من الانبار يسأل هل يحق للمحامي الذي حكم عليه بجناية العودة الى ممارسة المهنة؟

– جاء في المادة (١٢١) ان كل من حكم عليه ورفع اسمه من جدول المحامين ان يطلب إعادة تسجيل اسمه بعد انقضاء ٣ سنوات في الأقل ولمجلس النقابة (المحامين) قبول الطلب.